



كلية العلوم الطبية التطبيقية
1443/1442H

دليل سنة الامتياز لطلاب قسم العلاج الطبيعي



المحتوى

رقم الصفحة	الموضوع
3	تعريف سنة الامتياز
3	شروط الالتحاق بسنة الامتياز
3	الأوراق التي تقدم للالتحاق بسنة الامتياز
3	مدة سنة الامتياز
3	بداية سنة الامتياز
3	جهات التدريب لسنة الامتياز
3	عدد دورات التدريب والمدة المخصصة لكل دورة
3	نظام تقييم طالب الامتياز
3-4	شروط اجتياز سنة الامتياز
4	النتائج المتوقعة في نهاية سنة الامتياز
4-5	نظام الإجازات و الغياب خلال سنة الامتياز
5	شروط تحويل سنة الامتياز
5	شروط تأجيل سنة الامتياز
5	مسؤوليات طالب الامتياز
6	المرفقات
6	طرق التواصل

تعريف سنة الامتياز

- هي اثني عشر شهراً من التدريب الاكلينيكي بعد أن ينهي الطالب متطلبات التخرج من الكلية. وهذه الفترة تعتبر جزءاً مهماً مُكملاً لدراسة العلاج الطبيعي و لا يعتبر الطالب مؤهلاً لممارسة مهنة أخصائي العلاج الطبيعي إلا بعد إتمام هذه الفترة بنجاح.

شروط الالتحاق بسنة الامتياز

- الانتهاء من جميع المتطلبات الجامعية بنجاح في نهاية السنة الرابعة بقسم العلاج الطبيعي بكلية العلوم الطبية التطبيقية بجامعة تبوك.

الأوراق التي تقدم للالتحاق بسنة الامتياز

- صورة من السجل الأكاديمي.
- صورة من الهوية سارية المفعول بحد أدنى 12 شهراً.
- صورتين شمسيّتين.
- تعبئة النماذج المطلوبة الخاصة بالكلية (والتي يتم فيها تحديد الرغبات الخاصة بمكان التدريب والتخصص الرئيسي، والفرعي 1، والفرعي 2) والحصول على موافقة لجنة الشؤون الإكلينيكية والتدريب.

مدة سنة الامتياز

- اثني عشر شهراً من التدريب الإكلينيكي على أن يقوم المشرف المسؤول عن برنامج الامتياز بالتنسيق بشكل مسبق مع المستشفيات أو المركز الطبية وذلك بإرسال خطابات رسمية لجهات التدريب لمعرفة إمكانية التدريب فيها والعدد المسموح لتدريب الطلبة.

بداية سنة الامتياز

- يتم تحديد بداية سنة الامتياز من قبل المشرف على برنامج الامتياز ولجنة الشؤون الإكلينيكية بالكلية في نهاية الفصل الدراسي الثاني في السنة الرابعة للطلاب بعد استيفاء شروط الالتحاق بسنة الامتياز.

جهات التدريب لسنة الامتياز

- هي احد المستشفيات أو المراكز الطبية و البحثية * الداخلية أو الخارجية المعتمدة من الكلية لتدريب طلبة الامتياز، على أن يتم الحصول على الموافقة من جهات التدريب بشكل مسبق وبعدها يتم توزيع الطلبة حسب الأفضلية عن طريق الترتيب بحسب المعدلات التراكمية للطلبة وخاصة إذا كان عدد المقاعد المتوفرة محدودة في جهة التدريب.

* يشترط في المراكز البحثية كجهات تدريب:

1. الحصول على موافقة القسم ولجنة التدريب الإكلينيكي والامتياز بشكل مسبق
2. أن يعطى للطلاب مسؤوليات ومهام إكلينيكية بحيث يكون هناك خطاب يوثق ذلك من جهة التدريب يشمل مسؤوليات ومهام الطالب خلال فترة التدريب
3. أن تقوم جهة التدريب بتعبئة نموذج التقييم لسنة الامتياز المعتمد لفترة التدريب

عدد دورات التدريب والمدة المخصصة لكل دورة منها

يتدرب طالب الامتياز خلال فترة سنة الامتياز على دورتين كالتالي:

الدورة الأولى: 6 أشهر - First Rotation: 6 months

الدورة الثانية: 6 أشهر - Second Rotation: 6 months

ملاحظة: يمكن تعديل المدة المخصصة للدورة حسب القوانين والانظمة في جهات التدريب بما يتناسب مع مصلحة الطالب بشرط موافقة مسبقة من قبل لجنة التدريب الإكلينيكي في القسم.

نظام تقييم طالب الامتياز


1. يخضع طالب الامتياز للتقييم من قبل جهة التدريب طبقاً لنموذج التقييم المعتمد من قبل الكلية و لا يؤخذ بأي نماذج أخرى للتقييم وتقع مسؤولية اعتماد نموذج التقييم من جهة التدريب على مشرف سنة الامتياز.
2. يجب إرسال تقييم الطلبة في نهاية كل دورة من قبل جهات التدريب حتى يتم اعتماده من قبل لجنة التدريب الإكلينيكي وسعادة العميد.
3. في حال حصول الطالب على تقييم أقل من 60% في أي دورة سيتم إعادة هذا الدورة في نهاية السنة التدريبية.

شروط اجتياز سنة الامتياز

1. إرسال نماذج تقييم الطلبة من قبل جهات التدريب بعد أن يتم تعبئتها وتسليمها إلى لجنة التدريب الإكلينيكي والامتياز بالكلية بعد نهاية كل دورة تدريبية.
2. يشترط لاجتياز سنة الامتياز الحصول على درجة نجاح في كل دورة من الدورتين واعتمادها من لجنة الشؤون الإكلينيكية والتدريب بالكلية وعميد الكلية.
3. في حالة رسوب طالب الامتياز في أي دورة من الدورتين، يتم إعادة تلك الدورة وذلك بقرار من لجنة الشؤون الإكلينيكية والتدريب واعتمادها من عميد الكلية.
4. يمنح الطالب في نهاية التدريب شهادة إتمام سنة الامتياز.

النتائج المتوقعة في نهاية سنة الامتياز

1. اكتساب المتدرب الخبرة العملية والمهارة الإكلينيكية في مختلف مجالات العلاج الطبيعي للتعامل مع مختلف الحالات المرضية بحسب Patient/Client Management Model المعتمد من الجمعية الأمريكية للعلاج الطبيعي (American Physical Therapy Association) و الاتحاد العالمي للعلاج الطبيعي (The World Confederation for Physical Therapy) وتشمل ما يلي:



- الفحص السريري للمريض (Examination)
- تقييم نتائج فحوصات العلاج الطبيعي (Evaluation)
- توظيف عملية Clinical reasoning للوصول إلى التشخيص الدقيق للمريض من منظور العلاج الطبيعي (Physical therapy Diagnosis)
- تحديد للمستوى الأمثل المتوقع من التحسن في الوظيفة ومقدار الوقت اللازم للوصول إلى هذا المستوى (Prognosis)
- تطوير خطة العلاج وتطبيقها (Plan of Care/Intervention)

2. الالتزام بأخلاقيات المهن الطبية المبنية على الاحترام لشخصية وحرية وخصوصية الآخرين.
3. تعزيز الثقة بالنفس وبناء شخصية قادرة على حل المشاكل المهنية والإدارية مما يمكن الطلبة من الدخول إلى سوق العمل بكفاءة واقتدار.
4. التعرف على مبادئ ضمان الجودة والسلامة العامة في أقسام العلاج الطبيعي التي من شأنها رفع مستوى الخدمات الطبية.

نظام الإجازات والغياب خلال سنة الامتياز

أولاً: الإجازات الرسمية

- ✓ يحق لطالب الامتياز التمتع بالإجازات الرسمية لموظفي الدولة في المملكة العربية السعودية.
- ✓ طلاب الامتياز الذين يتدربون في جهات تدريب غير حكومية أو تقع خارج المملكة العربية السعودية يتمتعون أيضاً بالإجازات الرسمية لموظفي الدولة في المملكة العربية السعودية.

ثانياً: الإجازات السنوية

1. يستحق طالب الامتياز (7 أيام) عارضة خلال سنة الامتياز (12 شهر) ولا يجوز ضم أكثر من يومين متتاليين منها.
2. يتم تقديم طلب الإجازة العارضة بعد العودة مباشرة لمقر العمل والإفان يتم اعتمادها.
3. يستحق طالب الامتياز 14 يوم إجازة اعتيادية بعد مضي (3 أشهر) من سنة الامتياز وفي حالة الضرورة وبموافقة لجنة الشؤون الإكلينيكية بالكلية يمكن الحصول على الإجازة خلال الثلاثة أشهر الأولى.
4. تقوم لجنة الشؤون الإكلينيكية بالنظر في طلبات الإجازات السنوية بشكل منتظم.
5. يعتمد الطلب من سعادة عميد الكلية أو من ينوب عنه.
6. يتم تزويد مشرف التدريب بالجهة للاعتماد واستكمال الإجراءات الإدارية.

ثالثاً: الإجازة المرضية

1. في حالة حصول طالب الامتياز على إجازة مرضية يسلم أصل قرار الإجازة الموقع والمختوم من طبيب اللجنة الطبية إلى مشرف التدريب بجهة التدريب لعمل اللازم إدارياً وتسلم صورة من قرار الإجازة إلى وحدة الشؤون الإكلينيكية والتدريب بالكلية للاحتفاظ بها في الملف الخاص بالطالب.
2. في حالة دخول المستشفى للعلاج يقدم الطالب الإجازة مرفقه بالأوراق الثبوتية التي تبين مدة تواجده بالمستشفى في المدة من / / إلى / ومدة الراحة المطلوبة بعد الخروج من المستشفى إن وجدت- للاعتماد من جهة التدريب وتسلم صورة من قرار الإجازة إلى وحدة الشؤون الإكلينيكية والتدريب بالكلية للاحتفاظ بها في ملفه.

رابعاً: الغياب

1. في حالة الغياب بعذر مقبول (مثال: الإجازات المرضية) يقوم الطالب بإعادة المدة التي تم الغياب فيها وذلك في نهاية السنة التدريبية.
2. إذا انقطع طالب الامتياز خمسة أيام فأكثر عن الحضور للتدريب بالمستشفى بدون عذر فيجب إبلاغ لجنة التدريب السريري والامتياز لاتخاذ الإجراءات المناسبة حيال ذلك – من عدم صرف للمستحقات أو إعادة فترة التدريب كاملة للفترة المنقطع عنها.
3. لعميد الكلية بناء على توصية لجنة التدريب الإكلينيكي والامتياز إلغاء التدريب لطالب الامتياز في حالة انقطاعه عن التدريب دون سبب مقنع.

شروط تحويل سنة الامتياز

- ✓ لا يحق لأي طالب امتياز تغيير مكان وفترة التدريب إلا بعد موافقة لجنة التدريب الإكلينيكي والامتياز واعتمادها من عميد الكلية بما يتناسب مع الخطة التشغيلية لكل قسم مع عدم الإخلال في عدد الطلبة لكل قسم، ويتم النظر في طلبات التغيير للحالات الخاصة بشرط التقدم بطلب التغيير للجنة بمدة لا تقل عن ستة أسابيع من بداية التدريب.
- ✓ في حالة تغيير مكان وفترة التدريب دون الرجوع للكلية يصدر قرار من عميد الكلية بناء على توصية اللجنة بإعادة فترة التدريب.

شروط تأجيل سنة الامتياز

1. يقدم طالب الامتياز طلب التأجيل إلى لجنة الشؤون الإكلينيكية و التدريب بالكلية قبل بداية التدريب في حالة تأجيل سنة الامتياز كاملة وقبل بداية الدورة المراد تأجيلها بمدة كافية لا تقل عن أربعة أسابيع.
2. المتقدمين بعذر وبعد موافقة لجنة الشؤون الإكلينيكية والتدريب واعتمادها من قبل عميد الكلية يسمح بتأجيل سنة الامتياز كاملة أو تأجيل دورة أو أكثر للمتقدم على أن يباشر التدريب بعد فترة الانقطاع في الدورة التي تم تأجيلها.
3. في حالة الموافقة على تأجيل دورة أو أكثر خلال سنة الامتياز لظروف طارئة أثناء التدريب يتم إيقاف حصول طالب الامتياز على المكافأة الشهرية.

مسئوليات طلبة الامتياز

1. يلتزم الطالب بالوصف الوظيفي لطلبة الامتياز.
2. يلتزم طلبة الامتياز بالحضور والانصراف في مواعيد العمل الرسمية أو حسب مواعيد جهة التدريب بما يتناسب مع الخطة التشغيلية لكل جهة.
3. يلتزم طالب الامتياز بتغطية المناوبات المطلوبة منه بالقسم الذي يعمل به في جهة التدريب.
4. يجب على طلبة الامتياز إتباع التعليمات والأنظمة الخاصة بجهات التدريب التي يعملوا بها.
5. على طلبة الامتياز التقيد بأنظمة المستشفيات وفي حاله إيقافه عن التدريب من قبل المستشفى يتم حسب أنظمه الكلية إيقاف التدريب لسنة الامتياز والبحث عن قبول آخر من قبل الطالب ولا تحسب فترة الإيقاف ضمن فترة سنة الامتياز.
6. تطبق لائحة تأديب الطلبة بجامعة تبوك في حق الذي يخالف الأنظمة والقوانين.

<https://www.ut.edu.sa/documents/16992/9e0f6a46-f890-4396-80a9-b5fff580051a>

المرفقات

ترسل قوائم الطلبة النهائية لكل جهة تدريب حسب الاختيار والأولوية ، مرفقا معها التالي:

1. برنامج التدريب الميداني المقترح.
2. التقييم الخاص بالجامعة لتقييم الطلبة وذلك بعدد الدورات (نسختين) لكل طالب.
3. التقييم الخاص بالطالب كفكرة تقرير يحتوي على ما قام به الطالب من اختبارات ونشاطات في كل دورة بالإضافة إلى بعض الأسئلة التي تعبر عن رأي الطلبة في التدريب في كل دورة و التعامل الخاص لأفراد القسم مع الطلبة.
4. نموذج طلب الإجازة لرصد أيام الإجازات للطلبة خلال سنة الامتياز (أسبوعين + أسبوع اضطراري).

طرق التواصل

1. رقم جوال مشرف الامتياز: 0569420940 / أحمد بن عبدالله الحرازي

aalharazi@ut.edu.sa

2. البريد الالكتروني الخاص بوكالة كلية العلوم الطبية التطبيقية للتدريب السريري ct.fams@ut.edu.sa